



المنهج الوسط في تطبيق السنة النبوية والدعوة إليها

Ma Yu Long, Syed Najihuddin Syed Hassan

Faculty of Quranic and Sunnah Studies, Universiti Sains Islam Malaysia, Bandar Baru Nilai, 718000 Nilai, Negeri Sembilan, Malaysia.

Abstract

The aim of this study is to highlight the proper method of applying the Sunnah in the life of a Muslim. And the original to address the talk in such a serious issue of the availability of eligibility note and action, but may start in his speech from the sense of duty and not out of a sense of eligibility, because of the perceived need to address this issue. The reality of the Sunnah in this time among many Muslims between excessive and negligent, and between strictness and indulgence and even negligence, some of them are ignorant of the Sunnah and does not know its value in the establishment of the religion, and some of them adhering to the Sunnah and apply in his life and even calls others to it with his personal understanding and style without applying the Sunnah and its teachings according to its guidance, both in calling for it and guiding it in all other matters of life. In this article, we investigate the most prominent mistakes of Muslims in general and their call in particular for the application of the Prophetic Sunnah and the call to it by highlighting the middle approach in the application of the Sunnah.

Keywords: Islam Moderateness, Prophetic Teaching's Practicing, Errors' Correction

Article Progress

Received: 31 Mac 2019

Revised : 5 June 2019

Accepted: 14 June 2019

Corresponding author:

Ma Yu Long,

Faculty of Quranic and

Sunnah Studies, Universiti

Sains Islam Malaysia,

Bandar Baru Nilai,

718000 Nilai, Negeri

Sembilan

Email:

drmayulong@usim.edu.my

المقدمة

لا يخفى على المسلم الواعي أن الوسطية من أبرز خصائص ومميزات الإسلام، وهي وسام شرف للأمة الإسلامية، بهذه الوسطية استحقت أمة الإسلام أن تكون شهيدة على الناس من حيث لا تشهد عليها أمة أخرى، قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (البقرة: 143)

فإن الأمة الإسلامية هي أمة الوسط بكل معاني الكلمة: إحسانا، وتوازنا، واعتدالا وقصدا، وعقيدة وشريعة، إنها الأمة التي تشهد على الناس جميعا، فتقيم بينهم العدل والقسط، وهي شهيدة على الناس، والرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي يشهد عليها، ويقرر لها بإذن ربه موازينها وقيمتها، ويحكم على أعمالها، وتقاليدها، ويزن ما يصدر عنها. لقد كان السلف الصالح من هذه الأمة أشد الناس تصورا للوسط، وفهما للشريعة والعقيدة، لما كانوا في حياتهم اليومية أكثر الناس تمسكا بهذا الأصل، وهو التوسط بلا غلو ولا انحلال.

والواقع أنه إذا فهم معنى الوسطية في الإسلام فهما سليما شاملا، ثم أمعن النظر في جزئياتها، لوجد أنها تشمل الدين والتدين كله، بما فيه من التطبيق العملي للتعاليم القرآني والهدى النبوي في حياة المسلم وفي نشاطاته الدعوية، فإن للمسلم أن يقوم مسيرته ويصحح أخطائه في الاهتداء بالسنة والدعوة إليها وفقا لهذا المبدأ العظيم.

المبحث الأول: المنهج الوسط

تقوم الوسطية في الإسلام على تبني خط يتعد عن التشدد والغلو من جهة، وعن الإهمال والتقصير من جهة ثانية (العثماني، سعد الدين. دت: ص 21)، وهي منهج يستمد أصوله من توجيهات القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة. يقول الله عز وجل ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (البقرة: 143)، يرى الإمام ابن جرير (الطبري، دت: 6/2) أن الله تعالى إنما وصف المسلمين بأنهم وسط لتوسطهم في الدين، فلا هم أهل غلو فيه ولا هم أهل تقصير فيه، قال: "ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك، إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها".

أما الإمام ابن قيم الجوزية (1432هـ: 210/1)، فيقول: "وقد جعل الله سبحانه هذه الأمة وسطاً، وهي الخيار العدل لتوسطها بين الطرفين المذمومين، والعدل هو الوسط بين طرفي الجور والتفريط." وعليه فإن الوسطية هي حالة من التوازن بين التشدد والشذوذ من جهة، والتهاون والتقصير من جهة ثانية. وهي ليست منهجاً يقتصر على بعض الأمور فقط، بل هي منهج في الحياة كلها، يربط بمختلف جوانب النشاط البشري، فهي منهج في فهم الدين والتدين، ومنهج في النشاط الدعوي والاجتماعي والسياسي، ومنهج في التعامل مع الناس.

المبحث الثاني: المراد بالسنة

وردت لفظة السنة على عدة معان: الأول منها، أن يراد بها المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي الذي هو الحديث النبوي، وهي بهذا تتعلق بالإسلام كله، دون أن تختص بفرض، أو واجب، أو سنة، وهي بهذا شطر الدين، وليس هذا المعنى هو المقصود هنا، وإن كانت أدلة إيجاب الأخذ بها في عمومها بهذا الاعتبار هي أدلة الجانب الذي نتناوله. والثاني منها، بمعنى ما يقابل الفرض. وليس هذا أيضاً مقصوداً هنا. والثالث، ووردت بمعنى ما يقابل البدعة. وليس هذا مقصوداً هنا أيضاً.

والرابع أن المراد بالسنة هنا ما يقابل الفرض من فروع الأحكام الشرعية الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتتردد بين السنة المؤكدة والاستحباب. قال مكحول (الدارمي، دت: برقم 49): "السنة سنتان: سنة الأخذ بها فريضة وتركها كفر، وسنة الأخذ بها فضيلة وتركها إلى غيرها حرج." وقال ابن قتيبة رحمه الله تعالى: والسنة إنما تكون في الدين لا في المأكول والمشروب. ولو أن رجلاً لم يأكل البطيخ بالرطب دهره -وقد أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو لم يأكل الفرع، وقد كان يعجب النبي صلى الله عليه وسلم، لم يُقَلَّ أنه ترك السنة (الدينوري، 1966: ص 47).

المبحث الثالث: أهمية السنة

أهمية السنة بمعناها العام وأهمية التمسك بها: لقد ورد فيها آيات بيّنات وأحاديث صحيحة كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (الحشر: 7) وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ (الأحزاب: 21) وقوله: ﴿مَن يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (النساء: 80). وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء: 59).

ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم (الشيبياني، 1421هـ: 126/4-127؛ السجستاني، 1394هـ: برقم 4607؛ الترمذي، دت: برقم 2676): " فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة "، وقوله صلى الله عليه وسلم (النيسابوري، دت: برقم 1718): " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌ. " إلى غير ذلك من النصوص الكثيرة الوافرة في الحث على السنة والاستمسك بها. والكتاب والسنة هما الأصل لشرع الله تعالى الذي لا نقص فيه ولا عيب، واعتقاد هذا اعتقاداً جازماً من مقتضيات الإيمان بالله سبحانه والتسليم. فإن الكتاب والسنة هما الميزان الحق الذي به نعرف صواب الأقوال والمناهج والمذاهب من خطئها وليس العكس، وعليهما ينبغي أن تُعرض وليس العكس.

المبحث الرابع: أزمة تطبيق للسنة

تعاني السنة النبوية من أزمة حقيقية في تطبيقها في واقع الحياة وترجع أسباب ذلك إلى الابتعاد عن الوسطية في فهم السنة وتطبيقها في واقع الحياة. فنجد بعض المسلمين لا يهتمون بالسنة أصلاً، والبعض الآخر يهتم بها ولكن لا يطبقها وفقاً لمنهجها المطلوب بل بطريقته الشخصية، مما قدم صوراً ونماذج غير صحيحة بل سيئة عن السنة النبوية المطهرة أمام العالم.

المبحث الخامس: المنهج الوسط في تطبيق السنة والدعوة إليها

لا جرم أن تطبيق السنة والدعوة إليها أمر واجب بالنسبة لمسلمين بعموم الأدلة الواردة عن ذلك في القرآن والسنة، إلا أن النجاح فيه يكمن في اتخاذ المنهج السليم، إذ أن فشل كثير منا وعدم توفيقهم في تطبيق السنة والدعوة إليها ترجع أسبابه إلى البعد عن المنهج والأسلوب الصحيحين وليست ترجع أبداً إلى السنة ذاتها. فعلى المسلم أن يراجع نفسه ومنهجه وأسلوبه دائماً في العمل بتكاليف الدين بصفة عامة وتطبيق السنة والدعوة إليها بصفة خاصة وأن يعرض نفسه ومنهجه وأسلوبه في العمل بالدين بالدعوة إليه دائماً

على توجيهات القرآن والسنة ليتدارك ما أخطأ أو قصر فيه. فهناك أدلة كثيرة توجب اتباع المنهج والأسلوب الصحيحين في العمل بالدين والدعوة إليه ومن ذلك:

- 1- اتخاذ الرسول صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة: قال الله تعالى آمراً بالاقتداء برسوله صلى الله عليه وسلم والأخذ بسنته والاهتداء بهديه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ (الأحزاب: 21)، وقال صلى الله عليه وسلم (البخاري، دت: برقم 6008): "صلّوا كما رأيتموني أصلي". وقال (النسائي، 1964: برقم 3064): "يا أيها النَّاسُ خذُوا مناسِككم، فَإِنِّي لا أدري لعلِّي لا أحجُّ بعدَ عامي هذا".
- 2- اتباع السنّة شكلاً وروحاً: من مظاهر ظلم المسلم للسنة أن لا يأخذ بالسنّة شكلاً وروحاً، صورةً وحقيقةً، ظاهراً وباطناً، أسلوباً ومضموناً، طريقةً وهدياً، فتراه يحرص فيها على الشكل ويزهد في روحها، وفي حقيقتها، وفي مضمونها، وكم يكون الظلم شديداً حينما يتصوّر المسلم ويصور أن هدي السنن النبوية إنما هو في الشكل والصورة فقط، وينسى أو يتجاهل الغاية منها، والمعنى فيها، والسّر الذي شرع من أجله الأخذ بالشكل والصورة.
- 3- تقديم الأهم على المهم في تطبيق السنّة والدعوة إليها: هذا من أهم متطلبات الدعوة الإسلامية، فينبغي أن يكون واضحاً في ذهن الداعية، وهو أنه متى ما تزامت الفضائل والأحكام؛ فإنّ عليه أن يُقدّم الأهم على المهم؛ ليكون دائراً مع هذه القاعدة الشرعية الحكيمة؛ وليكون سائراً على الطريق السديد لتحقيق ما يريد. ومتى ما تزامت أبواب الدعوة أو مجالاتها في موقفٍ ما، أو في ظرفٍ ما، أو مع شخصٍ ما؛ فإنّ عليه أن يُقدّم الأولى أو الأجدى في مقاصد الدعوة وغاياتها.
- 4- دُفعُ المفسدين بأخفهما في تطبيق السنّة والدعوة إليها: وهذه قاعدة شرعية أخرى تسيّر جنبا إلى جنب مع القاعدة السابقة، إلا أنّ هذه في باب دُفعُ المفسد، وتلك في باب جلب المصالح.
- 5- ترك الأولى لمصلحة راجحة في تطبيق السنة والدعوة إليها: وهذه قاعدة شرعية أيضا ينبغي للداعية أن يراعيها في الدعوة إلى الله تعالى، ولا سيما في باب الدعوة إلى السنن؛ وفي هذا رعاية للغاية من الدعوة، وهي هداية المدعوّ والوصول معه إلى قناعة بالإسلام وهديه كله، فإذا تعارضت مصلحتان قدم تحصيل أولاهما في منهج هذا الدين؛ فالأولى يقدم على ما دونه.
- 6- الدعوة على بصيرة: قال تعالى (يوسف: 108) في أهمية البصيرة في الدعوة: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعِيَ وَسُبْحٰنَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾. وقال صلى الله عليه وسلم: "من يُرد الله به خيراً يفقهه في الدين" (البخاري، دت: برقم 61).

- 7- الحكمة والرفق في الدعوة: قال سبحانه (النحل: 125) في أهمية الحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة والتي هي أحسن: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجِدْ لَهُمْ بِلَاتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾، وقال صلى الله عليه وسلم (النيسابوري، دت: برقم 74): "من يُحْرِمِ الرفق يُحْرِمِ الخَيْر." وقال (النيسابوري، دت: برقم 78): "إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا يُنزع من شيء إلا شانه." وقال (مسلم، دت: برقم 2593): "إن الله رفيق يُحِبُّ الرفق." وقال (البخاري، دت: برقم 69): "يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا".
- 8- تبليغ الدعوة البلاغ المبين: قال تعالى مبيناً لعباده المؤمنين أهمية البلاغ والبيان وضرورة العناية بهما وبما يحققهما من الوسائل: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (النور: 54)، وقال سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (إبراهيم: 4).
- 9- الوسطية في الدعوة: قال سبحانه منبهاً على أهمية التوسط وعدم الإفراط والتفريط: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ (الفرقان: 67)، وقال عز وجل محذراً من الغلو: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ (النساء: 171). وقال سبحانه: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ (المائدة: 77).
- 10- سلامة القلب للمؤمنين: ذكر الله من صفات المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (الحشر: 10).
- 11- الابتعاد عما يَصْرِفُ الناس عن الهداية: قال سبحانه على لسان إبراهيم الخليل عليه السلام: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاعْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (المتنحة: 5). مما يقع كثيرا أن تشويه صورة دين الله ليس دائما من أعداء الإسلام بل من فهم المسلمين الخاطيء للدين وتطبيقاتهم الخاطئة له، مما جعل الناس يتعدون عن الإسلام.
- 12- السماحة في دعوة الناس إلى السنة: وهي تقتضي حُسْنَ الخُلُقِ وتقدير ظروف الناس، وقد صلى الله عليه وسلم (الألباني: 569/2): "أحِبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الحَنِيفِيَةِ السَّمْحَةِ." وقد قال الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا لَفَنَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ (آل عمران: 159)، فاللين في موضعه الشرعي من السماحة المطلوبة شرعاً. وليس من السماحة حَمَلِ الناس على رأي واحد إذا كان في المسألة رأيان صحيحان، أو على صورة واحدة إذا كان في المسألة صورتان مشروعتان. وليس من السماحة حَمَلِ الناس على الأشد دائماً. وليس من السماحة حَمَلِ الناس على الأولى دون مراعاة

لظروف الناس التي يراعيها الشرع، أو دون مراعاة لطبيعة الحكم الشرعي في المسألة. وليس من السماح عدم عُدْرٍ من عُدْرَةِ الله. وليس من السنّة الدعوة إلى السنّة بالغلظة والتضييق اللذين لا مجال للسماحة معهما، وهذا يخالف طريقة النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة إلى أحكام الدين وهديّيه؛ فكيف ندعو إلى السنّة مخالفين هديّ النبي صلى الله عليه وسلم.

13- الرفق في الدعوة: إن الرفق في الدعوة إلى الله تعالى بصفة عامّة والدعوة إلى السنّة بصفة خاصة مطلب شرعيّ، والمراد به التلطف في إيصال الدعوة إلى الآخرين، وليس المراد المداهنة والتنازل عن شيء من هديّ الإسلام، وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم الرفق وعاقبته بيانا عاما، فقال (النيسابوري، دت: برقم 2594): "إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه"، وقال صلى الله عليه وسلم (البخاري، دت: 6927): "إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله". فلا يستطيع أحد، بعد هذا البيان النبوي الواضح، أن يُخرَج الدعوة من هذا الحكم العام، فليس من الرفق تجاهل ظروف الناس وأعدائهم، وليس من الرفق العجلة المذمومة، وليس من الرفق عدم مراعاة سنّة التدرج في الدعوة والبيان والتعليم المتأخية مع سنة الله في الخلق، وليس من الرفق المُفحشُ والبذاء، وليس من الرفق والسماحة العدول عن هديّ النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم بصفة عامّة، وليس من الرفق والسماحة مُجَانِبَةُ هديّ النبي صلى الله عليه وسلم في أنه ما خيّر بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً، ولا يصحّ بحال من الأحوال أن ندعو إلى السنّة بما ينافي طبيعتها وطبيعة هذا الدين.

14- مراعاة التدرج في الدعوة: ينبغي أن يراعي الداعية مبدأ التدرج في الدعوة إلى السنّة؛ فلقد استقر في المنهج الشرعيّ النظرُ إلى المقاصد والغايات ورعايتها؛ ومما يوصلُ إلى تحقيق الغايات والمقاصد الأخذ بسنّة التدرج؛ لئلا تُؤدّي الخطوة نتائج عكسيّة غير مرغوبٍ فيها؛ وتطبيقاً لهذا المعنى ينبغي أن يعلم الداعية أنّ تحصيل الأصول مقدّمٌ على تحصيل الفروع، ولا مانع من تحصيل شيءٍ من الفروع قبل الأصول، إذا كانت في الطريق، ولم يكن ذلك على حساب تحصيل الأصول، أمّا إذا كان تحصيل الفروع على حساب الأصول فإن الحكمة، وإنّ مراعاة سنّة التدرج تقتضي تأجيل هذا المقصد إلى وقته المناسب.

15- البعد عن التكفير والتفسيق والتبديع: من الحكمة والسماحة الأخذ بجانب الورع فيما يتعلق بالحكم على مواطن الناس، أو استسهال الحكم عليهم بالكفر ونحوه؛ فإنّ إصدار هذه الأحكام منزلق خطر، ومثل هذا إنما هو حقّ لله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وليس لأحدٍ دوّهما القول في هذا إلا بحكم الله ورسوله. ولا تخفى نصوص الوعيد الشديد الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حق من أقدم على هذا الأمر بغير أمر الله ورسوله. ولقد انتشر في المسلمين منذ سنوات داء التكفير والتبديع على غير هديّ الدين وحُكْمِهِ، وإنما على منهج الخوارج، ولكنه للأسف، قد انتشر باسم منهج أهل السنّة والجماعة، وباسم اتّباع الكتاب والسنّة؛ فأصبح الإنسان يُشاهد في المسلمين من يتقرّب إلى الله تعالى بهذا المنهج وهذا

الخلق؛ فيُصبح الحكم العامّ في المسلمين -عنده- هو البدعة؛ ويُرتَّب على ذلك وجوب الهجر، وهو حكمه عنده الذي ينتهجه في حقِّ صاحب البدعة. وبسبب هذه الوجهة، انتشر الحقد والبغضاء بين المسلمين، وهو أمرٌ ليس عليه شيء من دينٍ، ولا شيء من خلق، ولا شيء من عقل وهذا الداء ينبغي أن يحل محله الالتزام بأحكام الإسلام، والأخوة والمحبة، وحُسن الظن، ويحل محله منهج أهل السنّة والجماعة، والتعاون والتكافل، وسائر ما جاء به الإسلام لإسعاد البشرية وهدايتها لا لإشقاتها ولا إضلالها.

المبحث السادس: نماذج من الأخطاء الواقعة في تطبيق السنة والدعوة إليها ونقدها

لقد ظهرت في الأمة الإسلامية في هذا العصر مسالك خاطئة في شأن المسائل الفرعية والخلافات الفرعية وهي مضرّة للغاية بوجدة الأمة وأخوة أفرادها ومشوهة لصورة الإسلام أمام العالم، منها: الشدة والفظاظة في الحوار، والتفرق على أساس الخلافات الفرعية، وجرأة صغار طلاب العلم على الخوض في الخلافات الفرعية وأدلتها والترجيح بينها. مما أدى إلى كثير من المفاصد التي لا يقرّها الإسلام، ومن ذلك تفرق الصف الإسلامي على مسائل فرعية، وترتب على ذلك التفرّق ظهور التعصّبات والتحيزات التي يرافقها الجهل والظلم، بدعوى الحرص على الحق والصواب في تلك الأمور الخلافية من المسائل الفرعية. ومن ذلك أيضا تضخيم بعض الأحكام الفرعية والغلوّ في السنن والمستحبات، وذلك أمرٌ لا يقرّه الدين، لأن السنن والمستحبات هي من الدين وينبغي أن تؤخذ على أنّها كذلك، ولا يجوز أن يتجاوز بها قدرها، كما أنه لا يجوز أن تُنقص عن قدرها الذي وضعها الله فيه.

فمن أمثلة الأخطاء الواقعة في فهم السنة وتطبيقها والدعوة إليها (الرحيلي، 2008: ص 116-117):

- 1- الظن بأنّ شرب الماء واقفاً لا يجوز مطلقاً، وأنه لا يجوز إلا قاعداً؛ وقد ورد الأمران عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا بغضّ النظر عما يمكن أن يستنبطه الفقيه من حُكم من الروايات في هذا.
- 2- الظن بأنّ الركعتان قبل المغرب واجبة، فقد أمر بها النبي صلى الله عليه وسلم (النيسابوري، دت: برقم 302) مؤكّداً: "صلُّوا قبل المغرب ركعتين، صلُّوا قبل المغرب ركعتين." وقال في الثالثة: "لمن شاء" فمن فعلها فقد أحسن، ومن تركها فلا حرج؛ فلا يصحُّ أن يظنَّ أحدٌ بعد هذا أنّ الأمر للوجوب.
- 3- التضيق في مسألة الدعاء وألفاظه في كثيرٍ من مواضعه وأحواله، فإن ذلك التضيق ليس عليه دليل صحيح؛ ومعلومٌ أنّ في الدعاء ألفاظاً مأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هي أفضل ما يمكن أن يدعو به الإنسان، ولكن لا حرج أن يدعو الإنسان بسواها، بل قد قال النبي صلى الله عليه وسلم (البخاري، دت: برقم 835) في تعليمه للتشهد: "ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعو." نعم هكذا في الصلاة يدعو في هذا الموضع بما شاء بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن لا يُدرُّك هذا المعنى من

يظن أن السنّة لا تكون إلاّ شيئاً واحداً، وحالة واحدة، وصورة واحدة، في كل الأحوال، وأنها دائماً في نظره لا تعني إلاّ التحديد دون التخيير، في كل أمر من الأمور.

4- أحاديث ظاهرها يُعارض مبدأ الرفق والحكمة: جاء في الحديث (السجستاني، 1394هـ: 508/4-509؛ الترمذي، دت: 252/5-253؛ القزويني، دت: 1327/2-1328) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " ... كلاًّ والله لتأمرنّ بالمعروف ولتنهونّ عن المنكر ولتأخذنّ على يد الظالم، ولتأطرنّه على الحق أطراً ولتقصرنّه على الحق قصراً." وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الترمذي، دت: 470/4): "مثل القائم على حدود الله والمدّهن فيها كمثل قوم استهموا على سفينة في البحر فأصاب بعضهم أعلاها وأصاب بعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها يصعدون فيستقون الماء فيصبّون على الذين في أعلاها فقال الذين في أعلاها: لا ندعكم تصعدون فتؤذوننا، فقال الذين في أسفلها: فإننا نقبها من أسفلها فنستقي. فإن أخذوا على أيديهم فمنعواهم نجوا جميعاً وإن تركوهم غرقوا جميعاً"، وقال صلى الله عليه وسلم (النيسابوري، دت: برقم 6949): "من رأى منكم منكراً فليغيّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان". والخطاب في مثل هذه النصوص عامّ للأمة، بما فيهم السلطان ونائبه والعلماء والدعاة وسائر المسلمين، وهو خطاب لمجموع الأمة وليس لفرد من أفرادها، والمراد منه منع المنكر بالوسائل المناسبة المطلوبة من كل شخص، وليس لفرد ليس له سلطة شرعية أن يقوم بإزالة المنكر بالقوة، فقد يؤدّي ذلك إلى منكر أكبر، وهذه النصوص لا يراد بها ذلك، والنصوص الأخرى تمنع مثل هذا. وكيف يُفهم من نصوص الشريعة أنه يجوز فعل مثل هذا المنكر وهي التي تأمر بإزالة المنكر؟! إن هذه النصوص مراد فيها معنى إيجاب تغيير المنكر مع توافر أسلوب الحكمة والاستطاعة، ومنها قوله صلى الله عليه وسلم (النيسابوري، دت: برقم 6949): "من رأى منكم منكراً فليغيّره بيده، فمن لم يستطع فبلسانه، فمن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان". ومن العجيب أن يأخذ بعض الناس مثل هذا النص وحده معزولاً عن بقية النصوص الأخرى ذات العلاقة بالموضوع، وينزّله -بسبب ذلك- على غير معناه الذي عناه الشارع، فلا يُفهم منه إلاّ إيجاب تغيير المنكر، ولا يلتفت إلى ضرورة توافر شروط التغيير للمنكر ووسائله وأساليبه المناسبة، وقد يتمسك ببعض الأساليب التي لا تليق شرعاً بالتغيير، مع أن هذا النص ليس فيه الأمر بغير أسلوب الحكمة، والنصوص الأخرى لا توهم جواز تغيير المنكر بمنكر، أو الخروج عن الحكمة والأسلوب الرفيق، الهادي إلى الله تعالى، وما لا يتم الواجب إلاّ به فهو واجب، وعلى أن هذا أيضاً لا يُبطل القول بـ"إن الله ليزعُ بالسلطان ما لا يزعُ بالقرآن" بيّد أنه ينبغي أن ينزل كل شيء في منزله الصحيح، فإذا لم يمكن التغيير بأسلوب الدعوة والهداية فإنه يتعيّن على من له سلطان، من ولاية عامة أو خاصة، أن يستخدم سلطانه في تغيير المنكر، وهنا يقال: "إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن"، بشرط أن لا تكون البداية بهذا، وإنما بأسلوب الدعوة والرفق والأخوة واللين

والمحبة؛ لأنه يمكن أن نقول أيضاً، "إن الله ليزع بالقرآن ما لا يزع بالسلطان"، فمن يَنْظُر للواقع ولفطرة الناس لا يمتري في ذلك، بل إن هذا هو الأصل، وأما التغيير بالسلطان فهو بمثابة الكي يكون آخر الدواء إذا قَدَّر أن المصلحة الشرعية تقتضي التغيير به.

5- عدم الفهم لتنوعية بعض السنن: يعلم من يدرس السنن ويتبعها من جميع جوانبها أن السنّة في أمر ما قد لا تلزم صورة واحدة محددة في جميع الأحوال، بل قد تكون على صور متعددة، والسنن التي جاءت على هذا الوجه كثيرة، ومن هنا لزم التنبيه إلى هذا الأمر؛ كي لا يأخذ المرء وجها واحداً من السنة في موضوع ما ويطل وجه الآخر من السنة، فمن أمثلة ذلك: الترجيع في الأذان، وعدم الترجيع، والإفراد في الإقامة، والتثنية، والجهر بالبسملة، والمخافتة بها في الصلاة، وألفاظ التشهد المتعددة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم، كلها جائزة، ولا ينبغي أن يرد بعضها ببعض، وأنواع الاستفتاح الثابتة في الصلاة، وألفاظ الدعاء الثابتة للمتزوج، وألفاظ الدعاء الثابتة لمن أظعم الطعام، وكذلك الحال بالنسبة لخطبة الحاجة، فهي واردة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولكنها ليست لازمة في كل حال. والأمر في كل ما سبق من الأمثلة فيه سعة ولا يجوز الاختصار على صورة واحدة لسنة من السنن ونفي الصور الأخرى لها، مادام أنها ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

نتائج الدراسة

من أهم ما استفاد الباحث من هذه الدراسة:

- 1- ضرورة العناية بسنة النبي صلى الله عليه وسلم، والغيرة عليها وعدم التهوين من شأنها، لا في تعلمها ولا في فهمها فهما صحيحا.
- 2- ضرورة تطبيق السنة والدعوة إليها على منهج السنة وأسلوبها، لا على المنهج الشخصي والأسلوب الخاص.
- 3- نجاح المرء في دعوة الناس إلى السنة مرهون باتباع المنهج السليم كما أن فشله فيها وتنفير الناس من السنة يرجع سببه إلى إفراطه أو تفريطه في المنهج.
- 4- دعوة الناس إلى حب السنّة وتعظيمها ينبغي أن تسبق دعوتهم إلى التمسك بها، أو محاسبتهم عليها.
- 5- ينبغي أن لا يصرف المسلم عن السنة خطأ الداعي إليها أو سوء تصرفه.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

الألباني، محمد ناصر الدين الألباني (1983)، سلسلة الأحاديث الصحيحة، بيروت: المكتب الإسلامي، ط3.

البخاري، محمد بن اسماعيل البخاري (دت)، الجامع الصحيح، مع شرحه فتح الباري لابن حجر، مصر: المطبعة السلفية ومكتبها

الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى (دت)، السنن، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، مصر: المكتبة الإسلامية، دط.

الجوزية، ابن قيم (1432هـ)، إغاثة اللهفان في مصائد الشيطان، جدة: مجمع الفقه الإسلامي، ط1.
الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة (1966)، تأويل مختلف الحديث، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، دط

الرحيلي، عبد الله بن ضيف الله الرحيلي (2008)، دعوة إلى السنة في تطبيق السنة، الرياض: مكتبة الألوكة، ط3.

السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (1394هـ)، السنن، حمص: نشر محمد علي السيد، ط1.

الشيبياني، أحمد بن حنبل (1421هـ)، المسند، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1.
العثماني، سعد الدين (دت)، المنهج الوسط في التعامل مع السنة النبوية، القاهرة: دار الكلمة للتوزيع والنشر، دط.

القرشي، إسماعيل بن عمر ابن كثير القرشي أبو الفداء عماد الدين (1401هـ)، تفسير القرآن العظيم، بيروت: دارالفكر، دط

القرضاوي، يوسف القرضاوي (2000)، كيف نتعامل مع السنة النبوية، القاهرة: دار الشروق، ط2.
القزويني، محمد ابن ماجه (دت)، السنن، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مصر: عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، دط.

النسائي، أبو عبد الرحمن النسائي (1964)، السنن، مصر: مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط1.
النيسابوري، الإمام مسلم بن الحجاج (دت)، الجامع الصحيح، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، لبنان: دار إحياء التراث العربي، دط.